

04 من 04/عمدة الأحكام/الحج/حديث/اهدى إلى النبي صلى الله عليه وسلم حماراً وحشياً / الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

عن الصعب ابن جثامة الليثي رضي الله عنه انه اهدى الى النبي صلى الله عليه وسلم حمارا وحشيا وهو بالابواء او بودان. الابواء والدان ما اسم مكانين بين مكة والمدينة هما اقرب الى مكة نعم - [00:00:00](#)

فرده عليه فلما رأى ما في وجهه قال انا لم نرده عليك الا انا حرم وفي لفظ مسلم رجل حمار وفي لفظ شق حمار وفي لفظ عجز حمار المهم انهم انه اهدى للرسول صلى الله عليه وسلم اما اهدى له الحمار كاملا او بعظه - [00:00:23](#)

اهدى له صلى الله عليه وسلم فرده عليهم ولم يقبله عليه الصلاة والسلام فالرجل ظهر على وجهه شيء من التأثر. لماذا رد النبي صلى الله عليه وسلم عليه هديته؟ وليس من عادة الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:00:55](#)

انه يرد الهدية بل من هديه صلى الله عليه وسلم انه يقبل الهدية انه يقبل الهدية. فالرجل ظن ان الرسول في نفسه عليه شيء. فلذلك تغير وجهه. الرسول لما رآه كذلك - [00:01:11](#)

طيب خاطره وبين له المانع فقال انا لم نرده اليك الا انا حرم بين له العذر من اجل ان يذهب ما في نفسه من التأثر ظاهر هذا الحديث يتعارض مع حديث ابي قتادة حديث ابي قتادة ان المحرم يأكل من لحم الصيد - [00:01:26](#)

وحديث الصعب يدل على ان المحرم لا يأكل من لحم الصيد فما الجمع بينهما؟ الجمع كما ذكرنا انه ان كان صيد لاجله او اعان على صيده فانه لا يأكل منه - [00:01:51](#)

اما اذا لم يصب لاجله ولا اعان على صيده فانه يباح له الاكل منه حديث الصعب ابن جثامة يحمل على انه صاده لاجل الرسول صلى الله عليه وسلم ولذلك جاء به واهداه له هذا دليل على انه صاده لاجل الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:02:06](#)

فاذا صيد لاجل المحرم فلا يأكل منه هذا هو الجمع بين الحديثين وهذا واضح الحمد لله نعم قال المصنف وجه هذا الحديث انه ظن انه صيد لاجله ان الرسول صلى الله عليه وسلم ظن انه صيد لاجله - [00:02:26](#)

فلذلك رده نعم وجه هذا الحديث انه ظن انه صيد لاجله. اي نعم. والمحرم لا يأكل ما صيد لاجله هذا هو الجمع بين الحديثين انه في الحديث الاول اكل الحديث الثاني رده - [00:02:45](#)

الجمع هو هذا هو ما ذكره المؤلف رحمه الله نعم ولا تعارض بين الحديثين نعم - [00:03:08](#)